تحرك عاجل

الحكم على رجل مصري الجنسية بالسجن 3 سنوات

قضت "المحكمة الاتحادية العليا" في دولة الإمارات العربية المتحدة، في 27 يونيو/حزيران، بسجن مصعب أحمد عبد العزيز رمضان ثلاث سنوات مع ترحيله من البلاد عقب انتهاء مدة السجن. وقد حُوكِم بعدة تهم، من بينها إدارة "فرع للتنظيم الدولي لجماعة الإخوان المسلمين المصرية في دولة الإمارات العربية المتحدة". وليس له الحق في استئناف الحكم.

وحكمت "دائرة أمن الدولة في المحكمة الاتحادية العليا" في أبو ظبي، يوم 27 يونيو/حزيران، على مصعب أحمد عبد العزيز رمضان، وهو مصري الجنسية وعمره 27 عاماً، بالسجن ثلاث سنوات مع ترحيله من البلاد عقب انتهاء مدة العقوبة. وقد أُدِينَ بإدارة إدارة مجموعة دولية تابعة لجماعة "الإخوان المسلمين" المصرية في دولة الإمارات العربية المتحدة دون تصريح من السلطات؛ والتعاون مع تنظيم سري غير مشروع يهدف إلى الاستيلاء على السلطة في البلاد ومناهضة المبادئ الأساسية التي تقوم عليها؛ وجمع أموال لهذا التنظيم مع العلم بأهدافه. وأحكام "دائرة أمن الدولة في المحكمة الاتحادية العليا" نهائية ولا تخضع لأي استئناف أو طعن، وهو ما يعني أن أي شخص يُدان على سبيل الخطأ لا سبيل له إلى تصحيح ما وقع عليه من جور.

وقُبِضَ على مصعب أحمد عبد العزيز رمضان، الذي كان والده يشغل منصب المستشار الإعلامي للرئيس المصري المعزول محمد مرسي، في 21 أكتوبر/تشرين الأول 2014 في إمارة الشارقة، حيث كان يقيم. واحتُجِزَ رهن الحبس الانفرادي في مكان احتجاز سري، دون أن يُسمَحَ له بالاتصال بأسرته، إلى أن نُقِلَ إلى سجن الوثبة في إمارة أبو ظبي في بداية فبراير/شباط 2015. وقال مصعب أحمد عبد العزيز رمضان في رسائل هاتفية مسجلة إنه تعرض للتعذيب وأُكرِهَ على الاعتراف بعضوية جماعة "الإخوان المسلمين". وأضاف قائلاً: "لو طُلِبَ مني الاعتراف بأنني جئت من المريخ لتدمير الأرض لفعلت حتى أخلص مما كنت فيه... بل أنني طلبت منهم أن يحضروا لي أي إفادة جاهزة كي أوقعها بسبب ما كنت فيه من يأس تام." وفي نهاية عام 2015، عُرِضَ على النيابة دون حضور محام، حيث أُبرِزَ له مستند به اسم والده وبعض معاملاته المالية الإلكترونية وأُبلِغَ بأنها من ضمن أدلة الإثبات في القضية. وبدأت محاكمته في 25 إبريل/نيسان.

يُرجَى الكتابة فوراً بالعربية، أو الإنجليزية، أو بلغتكم الأصلية:

لحث سلطات الإمارات العربية المتحدة على إصدار أمر بإعادة محاكمة مصعب أحمد عبد العزيز رمضان مع تمتعه بكل الضمانات الدولية للمحاكمة العادلة، بما في ذلك الحق في استئناف الإدانة والعقوبة أمام محكمة أعلى؛

AMNESTY INTERNATIONAL

وحثها على ضمان استبعاد الإفادات المنتزعة تحت وطأة التعذيب أو غيره من ضروب سوء المعاملة من أي إجراءات قضائية تُتَّخذُ ضده وإصدار الأمر بإجراء تحقيق وافٍ ومستقل في ظروف القبض عليه واحتجازه ومزاعم تعرضه للتعذيب؛

وطلب ضمانات لعدم ترحيله إلى مصر حيث قد يتعرض لخطر الاعتقال، والتعذيب، والمحاكمة الجائرة.

يُرجَى أن تبعثوا بمناشداتكم قبل 16 أغسطس/آب 2016 إلى:

نائب رئيس الدولة ورئيس الوزراء

صاحب السمو الشيخ محمد بن راشد المكتوم

مكتب رئيس الوزراء

ص. ب. 212000

دبي، الإمارات العربية المتحدة

فاكس: 4044 330 4 971+

البريد الإلكتروني: info@primeminister.ae

تويتر: @HHShkMoh

طريقة المخاطبة: سموكم

وزير الداخلية

صاحب السمو الفريق الشيخ سيف بن زايد آل نهيان

مدينة زايد الرياضية، شارع الخليج العربي،

قرب مسجد الشيخ زايد

ص. ب. 398، أبو ظبي

الإمارات العربية المتحدة

فاكس: 4022762 2 971+/ 4415780 2 971+

البريد الإلكتروني: **moi@moi.gov.ae**

طريقة المخاطبة: سموكم

وإرسال نسخ إلى:

ولي عهد أبو ظبي

صاحب السمو الشيخ محمد بن زايد آل نهيان

ديوان ولي العهد
شارع الملك عبد الله بن عبد العزيز آل سعود
ص. ب. 124
أبو ظبي، الإمارات العربية المتحدة
فاكس: **+971 2 668 6622**
تويتر: **@MBZNews**

وابعثوا كذلك بنسخ إلى الممثلين الدبلوماسيين للإمارات العربية المتحدة المعتمدين لدى بلدانكم. ويُرجَى إدراج العناوين الدبلوماسية المدرجة أدناه:

الاسم العنوان 1 العنوان 2 العنوان 3 الفاكس رقم الفاكس البريد الإلكتروني عنوان البريد الإلكتروني طريقة المخاطبة طريقة المخاطبة

ويُرجَى التشاور مع مكتب فرعكم إذا كنتم تعتزمون إرسال المناشدات بعد الموعد المذكور أعلاه. هذا ثاني تحديث للتحرك العاجل UA 21/15. للاستزادة من المعلومات يُرجَى الرجوع إلى:
https://www.amnesty.org/en/documents/mde25/1635/2015/en/

تحرك عاجل

الحكم على رجل مصري الجنسية بالسجن 3 سنوات

معلومات إضافية

مصعب أحمد عبد العزيز رمضان هو ابن المستشار الإعلامي للرئيس المصري المعزول محمد مرسي. وقد توفيت شقيقته حبيبة أحمد عبد العزيز، التي كانت صحفية في العشرينات من عمرها، يوم 14 أغسطس/آب 2013 نتيجة إصابتها بعيار ناري في عنقها أطلقته قوات الأمن خلال فض اعتصام رابعة العدوية في القاهرة باستخدام العنف.

وقال مصعب أحمد عبد العزيز رمضان في اتصال هاتفي سُجِّلَ يوم 25 أكتوبر/تشرين الأول 2015، متحدثاً باللغة الإنجليزية، إنه تعرض للتعذيب النفسي والجسدي (انظر: https://freemosaab.com/mosaabs-first-statement/).

وبرغم وجود بعض الضمانات المكفولة في دستور الإمارات العربية المتحدة وقوانينها، فعادة ما تُقَابَل حقوق المعتقلين عند القبض عليهم بالتجاهل، ولا سيما في القضايا التي يقوم "جهاز أمن الدولة" بدور فيها. ومن المألوف بشكل عام أن يلقي مسؤولو "جهاز أمن الدولة" القبض على الأشخاص دون أوامر ضبط، ثم يأخذونهم إلى منشآت احتجاز سرية غير رسمية حيث يُحتَجزُون لأسابيع أو لأشهر دون تهمة ودون الاستعانة بتمثيل قانوني. وكثيراً ما يتعرض المحتجزون للتعذيب أو غيره من صنوف المعاملة السيئة. وتَبَيَّن لمنظمة العفو الدولية أن المسؤولين عادة ما يتجاهلون لأشهر محاولات الأسر لمعرفة مكان احتجاز المعتقلين.

وسجلت المنظمة حالات أخرى قُبِضَ فيها على أجانب واحتُجِزُوا بمعزل عن العالم الخارجي لأسابيع أو لأشهر خلال الحبس على ذمة المحاكمة. ويكون المعتقلون المحتجزون بمعزل عن العالم الخارجي أو في أماكن احتجاز غير معلومة عرضة بشدة لخطر التعذيب وغيره من أشكال سوء المعاملة. وقد يُعَد مثل هذا الحرمان من الحرية على أيدي سلطات الدولة التي تخفي مصير الفرد أو مكانه، ومن ثم تضعه خارج نطاق حماية القانون، اختفاء قسرياً، وهو جريمة من الجرائم المنصوص عليها في القانون الدولي.

وقد انضمت الإمارات العربية المتحدة إلى "الاتفاقية الدولية لمناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية، أو اللاإنسانية، أو المهينة" لكن من المعتاد أن تتجاهل سلطات الإمارات العربية المتحدة العدد المتزايد من مزاعم التعذيب التي يدلي بها المعتقلون، ولا يُجرَى أي تحقيق في مزاعمهم.

ففي نوفمبر/تشرين الثاني 2013، اقتيد 20 مصرياً، إلى "دائرة أمن الدولة في المحكمة الاتحادية العليا"، بعد أن ظلوا طوال أشهر محتجزين في أماكن غير معلومة، لمحاكمتهم بتهم من بينها إنشاء "فرع دولي" لجماعة "الإخوان المسلمين" المصرية وسرقة وثائق رسمية سرية وتوزيعها. وشكا كثير من المتهمين في المحكمة بخصوص تعرضهم للتعذيب وغيره من أشكال المعاملة السيئة على أيدي مسؤولي "جهاز أمن الدولة" خلال حبسهم على ذمة المحاكمة لفترات طويلة في

مواقع سرية بمعزل عن العالم الخارجي. وقالوا إن الهدف من ذلك كان هو حملهم على توقيع "اعترافات" أنكروها أمام المحكمة. غير أن رئيس المحكمة لم يأمر بإجراء تحقيق وقبل "الاعترافات" التي أنكروها كدليل.

ولا يمكن استئناف أحكام "المحكمة الاتحادية العليا" أمام محكمة أعلى، برغم أن القانون الدولي لحقوق الإنسان يقتضي أن يكون لكل من يُدان بجريمة جنائية الحق في مراجعة حكم الإدانة والعقوبة أمام محكمة أعلى. وتقضي المادة 101 من دستور الإمارات العربية المتحدة والمادة 67 من القانون الخاص "بالمحكمة الاتحادية العليا" بأن أحكامها نهائية، وملزمة، وغير قابلة للطعن.

وقد وثقت منظمة العفو الدولية بعض حالات المصريين الذين قُبِضَ عليهم في الإمارات العربية المتحدة في تقريرها الصادر في نوفمبر/تشرين الثاني 2014، "'لا توجد حرية هنا': إسكات المعارضة في الإمارات العربية المتحدة"، وهو متاح في الموقع: https://www.amnesty.org/en/documents/mde25/0018/2014/en/

الاسم: مصعب أحمد عبد العزيز رمضان

الجنس: ذكر

معلومات إضافية للتحرك العاجل: UA: 21/15 رقم الوثيقة: MDE 25/4388/2016 بتاريخ: 5 يوليو/تموز 2016